

23 - مجالس الرواية | | صحيح البخاري : رقم الحديث من

1052 إلى 0062 | | د.ماهر الفحل

ماهر الفحل

العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين اللهم اكفنا شر كل ذي شر يا ارحم الراحمين اللهم جددنا امة محمد يا ارحم الراحمين شر الاشرار وكيد الفجار وطوارق الليل والنهار. اللهم انصرنا - [00:00:00](#)

على من بغى علينا يا كريم يا رحيم يا قسمة الغنم والعدل فيها حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه - [00:00:24](#)

غنما يقسمها على صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ضحي به انت وهذا من كرمه صلى الله عليه وسلم. باب الشركة في الطعام وغيره. اي كل ما - [00:00:44](#)

يجوز تملكه يجوز الاشتراك به ويذكر ان رجلا ساوم شيئا فغمزه اخر. فرأى عمران له شريكة حدثنا اصبغ ابن الفرج قال اخبرني عبدالله بن وهب قال اخبرني سعيد عن زهرة ابن معبد عن جده عبد الله ابن هشام - [00:01:06](#)

وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم. وذهبت به امه زينب. طبعاً هذا صحابية. وذهبت فيه امه وزينب بنت حميل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعهم فقال هو صغير فمسح رأسه ودعا - [00:01:31](#)

مسح الرأس ليس خاصاً باليتيم بل هو يشمل اليتيم وغير اليتيم وفيه من الملاطفة وفيه من الرحمة. بل ان من اسباب مسح اليتيم هو ادراك الحاجات اذا اردت ان يلين قلبك - [00:01:54](#)

وتدرك حاجتك فامسح رأس اليتيم. يلن قلبك وتدرك حاجتك وعن زهرة ابن معبد انه كان يخرج به جده عبد الله ابن ابن هشام عبد الله ابن هشام الى السوق فيشتري - [00:02:08](#)

الطعام فيلقاه ابن عمر وابن الزبير فيقولان له اشركنا. فان النبي صلى الله عليه وسلم قد دعا لك بالبركة يعني هذا حرص الصحابة على الحصول على بركة النبي صلى الله عليه وسلم. فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هي - [00:02:27](#)

فبيعت بها الى المنزل قال ابو عبد الله اذا قال الرجل للرجل اشركني فاذا سكت فيكون شريكه بالنصف. لماذا؟ لان سكوته يدل على رضاه بعض الشركة في الرغيف اي الرقيق المملوك. حدثنا مسدد قال حدثنا جويرية ابن اسماء عن نافع عن ابن - [00:02:49](#)

عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شركا له في مملوك وجبت عليه وجب عليه ان يعتق كله ان كان له مال قدر ثمنه يقيم قيمة عدل. ويعطى شركاء حصن ويعطى شركاؤه حصتهم - [00:03:14](#)

ويخلى سبيل المعتق هذا من رحمة الله لان فيه مصلحة للمعتق فهو من اعتق نصيب من شريك والبقية لم يعتقوا قوم عليه العبد واعتق العبد فمن اعتق بعضه فقد اعتق كله - [00:03:35](#)

وعلى المعتق دفع المتدفق. نعم. في اشياء خاصة وليس في اشياء عامة. لان هذا فيها مصلح لان جاء لدفع الركن حدثنا ابو النعمان قال حدثنا جرير ابن حازم عن قتالته عن النضر ابن انس عن بشير ابن ناهيك عن ابي هريرة - [00:03:51](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شخصا في عبد اعتق كله ان كان له مال يعني كان له مال ذمم للمعتق. والا يستسعى غير مشقوق عليه. العبد يستسعى. يطلب منه يعمل حتى يوفى - [00:04:12](#)

تغيير الشركاء لسيدته الذي اعتذر باب الاشتراك في الهدى والمدن واذا اشرك الرجل رجلا في هديه بعدما اهدى. حدثنا ابو النعمان قال

حدثنا حماد ابن زيد قال اخبرنا عبد الملك ابن جرير عن عطاء جابر - [00:04:29](#)

وعن طاووس عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبح رابعة من ذي الحجة مهلون بالحج لا يحلظهم شيء فلما قدمنا امرنا فجعلناها عمرة وان نحل الى نساننا ففشت في ذلك القالة. يعني بعض الناس صار يتكلم لان النبي صلى الله عليه وسلم بقي ماذا؟ بقي محرما - [00:04:48](#)

قال عطاء قال جابر فيروح احدنا الى منى ويذكره يفطر منيا فقال جابر مكفر فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقام خطيبا فقال بلغني ان اقواما يقولون كذا وكذا. والله لانا ابر واتقى لله عز - [00:05:16](#)

وجل منهم ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت اي لو عرفته في اول حال الامر. ما اهديت يعني هذا يوجد حديث موضوع عند الناس يقول لو كنت اعلم الغيب لاخترت الواقع. عند الناس حديث الموضوع الباطل - [00:05:39](#)

فهذا الحديث من موضوع الباطل يخالف الاية قل لو كنت اعلم غيبا لاستكثرت من الخير وما مسني السوء ويخالف هذا الحديث فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت يعني ما سقت في الهدية معي ولولا ان معي الهدى لاحلت اي لجعلت - [00:05:58](#)

لها عمرة اي تمتع فقام سراقه بن ما لك بن جعث فقال يا رسول الله هي لنا او للابد يعني هذا التمتع خاص في هذه السنة ام هي دائمة فقال لا بل للابد - [00:06:15](#)

قال وجاء علي وجاء علي ابن ابي طالب فقال احدهما يقول لبيك بما اهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال الاخر لبيك في حجة رسول الله يعني ثمة اختلاف. هل قال لبيك بما - [00:06:31](#)

به رسول الله او قال لبيك بحدك رسول الله فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم على احرامه واشركه في الهدى. لا شك في ان لعلي منزلة من المنازل العظيمة - [00:06:47](#)

وانا في شرح المبسوط الشرح مبسوط اليوم شرحت حديث رقم اربع مئة واربعين قبل ان اتي الى هنا صباحا وفيه انه لم علي غالب فاطمة ذهب الى المسجد ونام فذهب اليه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:02](#)

فهذا من مناقب علي ان النبي قد ذهب اليه بنفسه ومسح على ظهره ولاطفهم وقال له قم ابا تراب ودفعت احدى عشرة فائدة فاذا جاءك الحديث فانشره بين الناس. انشر الخير تكن من اهل الخير - [00:07:17](#)

باب من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم. اي الجزور اللي هو البعير. حدثنا محمد قال اخبرنا وكيع عن عن ابيه عن عباية ابن رفاعة عن جده رافع ابن خليج. قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بندي الحليفة من تهامة فاصبنا - [00:07:36](#)

غنما او ابلا ففجل القوم فاغلوا بها القدور فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها فاطفت اي قلبت. ثم عدل عشرة من الغنم بجزور ثمان بعيرا ند اي نفرة - [00:07:59](#)

وليس في القوم الا خيل يسيرا فرماه رجل فحبسه بسهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا اي ارموه بالسهم. قال قال جدي يا رسول الله انا نرجو او نخاف ان - [00:08:21](#)

نلقى العدو غدا وليس معنا مدن اللي هي السكين افندبح بالقصب؟ قال اعجل او ارن ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ليس السن والظفر. وساحدثكم عن ذلك اما السن فعظم واما الظهر فمدى الحبشة - [00:08:43](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. باب الرهن في الحضر وقول الله تعالى وان كنتم على سفر ولن تجدوا كاتبا رهان مقبوضة. حدثنا مسلم ابن ابراهيم وعليكم السلام ورحمة الله. اهلا بوجه - [00:09:11](#)

سعد اهلا وسهلا حدثنا هشام قال حدثنا قتادة عن انس قال ولقد رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير. ومشيت الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهانة سمكة - [00:09:31](#)

ولقد سمعته يقول ما اصبح لال محمد الا سعد. ولا انسب وانهم لتسعة ابيات. وهذا من تقلل من هذه الدنيا الفانية ويجعل الانسان همه الاكبر ما عند الله والدار الاخرة. باب من رهن درعا حدثنا مسدد قال حدثنا - [00:09:52](#)

عبد الواحد قال حدثنا الاعمش هذا تصريح صريح بسماع عبد الواحد من الهمش. وفيه رجل على ابي الحسن القطان. قال تذاكرنا

عند ابراهيم والقبيلة في السلم. فقال ابراهيم حدثنا الاسود عن عائشة. ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي - [00:10:15](#) امن الى اجل ورهنه ذرعا. باب رهن السلاح. حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا طال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لكعب ابن الاشرف - [00:10:38](#)

فانه قد اذى الله ورسوله فقال محمد بن مسلم اللي هو ابو عبد الله الانصاري قد شهد بدرا. انا فاتاه فذهب الى كعب اشرف فقال اردنا ان تسلفنا اي تقرضنا - [00:10:58](#)

وسطا او وسطين قال ارحموا نساءكم. قالوا كيف نرحن في نساءنا وانت اجمل العرب قال فرحنوا ابنائكم قالوا كيف نرهن في ابناؤنا؟ فيسب احدهم فيسب احدهم فيقال رهن بوسق او - [00:11:17](#)

هذا عار علينا ولكننا نرهنك الامة قال سفيان يعني السلاح فوعده ان يأتيه فقتلوه ثم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاخبروه. يعني هو ساق هذا هنا مختصرا باعتبار ان فيه الرهن رهن - [00:11:35](#)

باب الرهن مركوب ومحلول. وقال المغيرة عن ابراهيم تركب الضلال بقدر علفها وتحلب بقدر علفها بالرهن يفلك. حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكريا عن عامر عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:54](#)

انه كان يقول الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الذر اذا كان مرهونا حدثنا محمد ابن مقاتل قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا زكريا عن الشعبي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال - [00:12:21](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يركب بنفقته اذا كان مرهون ولبن الذر يشرب بنفقته اذا كان مرهونا. وعلى الذي يركب ويشرب النفقة باب الرهن عند اليهود وغيرهم. نعم. على قدر ما ينفق عليه. لما ينفق عليه الطعام - [00:12:41](#)

يؤخذ منه الركوع وايضا اللبن. باب الرهن عند اليهود وغيرهم. اي جواز معاملة غير المسلمين حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما - [00:13:07](#)

ورهنه درعه باب اذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعي واليمين على المدعى عليه حدثنا خلاد ابن يحيى قال حدثنا نافع بن عمر عن ابن ابي مليثة قال كتبت الى ابن عباس فكتب الي ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان اليمين على المدعى عليه - [00:13:27](#)

يعني اذا لم يأتي المدعي ببينة ليتحول اليمين على المدعي عليه وهذه قاعدة من قواعد الشرع ولولا هذا الشيء لادعى اناس اموال اخرين ودماءهم حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل قال قال عبد الله من حلف على يمين يستحق بها ما - [00:13:56](#)

وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان. ثم انزل الله تصديق ذلك. ان الذين يشترون بعهد الله ايمانهم ثمنا قليلا فقرا الى عذاب اليم. ثمان اشعث ابن قيس خرج الينا هذا اشعث ابن - [00:14:20](#)

الكندي خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبدالرحمن يعني ابن مسعود قال فحدثناه قال فقال صدق لفي انزلت كانت بيني وبين رجل وبين رجل خصومة في بئر فاقتصنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهدك او يمينك.

على طريقة البينة - [00:14:40](#)

قلت اذا يحلف ولا يبالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين يستحق بها مالا وهو فيها فاجر لقي الله وهو عليه غضبان قال فانزل الله تصديق ذلك ثم اقترا هذه الاية - [00:15:04](#)

ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى قوله ولهم عذاب اليم طبعا هذا فيه اشارة الى ان بعض الذنوب يغضب الرب على الانسان فيبغى غاضبا عليه حتى يلقاه ففيها التهديد من خطورة الذنوب - [00:15:26](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. في العتق وفضله وقول الله رقة. او اطعام في يوم ذي مسغبة فيمن لا مقربة. حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا عاصم بن محمد قال حدثني واقب ابن محمد قال حدثني سعيد ابن مرجان صاحب علي - [00:15:44](#)

ابن الحسين قال قال لي ابو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل ايما رجلا ضعيرا بالجبل والرفع للمدنيين ورجل

بالإضافة ايما رجل اعتق امراً مسلماً استنقذ الله بكل عضو منه عضواً منه من النار - [00:16:09](#)

قال سعيد ابن مرجان فانطلقت به الى علي بن الحسين فعمد علي ابن الحسين الى عبد له قد اعطاه به عبد الله بن جعفر عشرة عشر الاف درهم او الف درهم فاعتقه هكذا كان السلف يسارعون في تطبيق الحديث ولذلك من اسباب حفظ الحديث - [00:16:35](#)

سميتو باب اي الرقاب افضل؟ يعني اي الرقاب افضل في العتق؟ مثل الان نحن قرب علينا موسم الاضاحي فاي الاضاحي افضل لا شك ان اسمنها واغلاها وانفسها عند اهلها هي التي افضل - [00:16:58](#)

حدثنا عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي مرواح عن ابي ذر قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل؟ قال ايمان بالله - [00:17:17](#)

وجهاد في سبيله قلت فاي الرقاب افضل؟ قال اعلاها ثمنا. وانفسها عند اهلها اي اكثرها رغبة عند اهلها منذ فليم قلت فان لم افعل قال تعين صناعاً او تصنع لآخرق اللي هو اللي ليس في يديه صانع انسان - [00:17:30](#)

صنعا او واحد ما عنده صنعة تعينهم قلت فان لم افعل قال تدع الناس من الشر. حقيقة هذا ترك السيئات من اعظم ابواب الحسنات ووجدنا اننا احتسبنا الله في شرط كل سيئة من السيئات. حتى ننتفع على عدد السيئات حسنات. تدع الناس من - [00:17:53](#)

فانها صدقة تتصدق بها على نفسك. باعتبار ان هذا قد زكاها بمن بان لم يفعل الشر مع الاخرين باب ما يستحب من العتاقة في الكسوف والايات. يعني اليوم الصبح الساعة سبعة ونص كانهم حصل ارتجاج او شيء - [00:18:15](#)

انا استشعرته ها شوف يعني يستحب الانسان ان يهرع للسجود للعمالة وللعمل الصالح. نعم حدثنا موسى ابن ابن مسعود قال حدثنا سائل ابن قدامة عن هشام ابن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت - [00:18:37](#)

ابي بكر قالت امر النبي صلى الله عليه وسلم بالعتاقة في كسوف الشمس. تابعه علي عن الدراوردي هشام حدثنا محمد ابن ابي بكر قال حدثنا حسان قال حدثنا هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت ابي بكر - [00:19:05](#)

طالع كنا نؤمر عند الكسوف بالعتاقة وحقيقة تخصيص العتاقة افضل الاعمال ثانياً للاعتبار هو الشكر على نعمة الحياة. يعني الاضحية من معانيها شكر الله على نعمة الحياة وفي الحقيقة شكر الله على نعمة الولد حينما يكون حياً. وكذلك في العتي غير اعتبار الشكر ضاع على نعمة الحياة وان الانسان سلم من الخلق - [00:19:27](#)

باب اذا اعتق عبداً بين اثنين او امة بين الشركاء. حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق عبداً بين اثنين فان كان موسراً قوم عليها اي قوم على - [00:19:53](#)

الشق الاول ثم يعتق حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شرك له في عبد - [00:20:14](#)

فكان له مال اي نعتق يبلغ ثمن العبد قوم العبد عليه قيمة عدل فاعطي شركاؤه اي قيمة حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منه ما اعتق لا ما عنده اعتق هذا النصف فيستصعى العبد لاجل ان يعتق - [00:20:29](#)

حدثنا عويد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق شركاً له في مملوك - [00:20:50](#)

فعليه عتقه كل عام كلي ان كان له مال يبلغ به ثمنه فان لم يكن له مال يقوم عليه قيمة عدل على المعتق. فاعتق منه ما ما اعتق ثم قال حدثنا مسدد قال حدثنا بشر ابن المفضل عن عبيد الله - [00:21:06](#)

اختصر حاء وحدثنا ابو النعمان قال حدثنا حماد عن ايوب النافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق نصيباً له في مملوك او شرك له في عدل - [00:21:30](#)

فكان له من المال ما يبلغ قيمته بقيمة العدل فهو عتير. قال نافع والا فقد عتق منه ما عتق. قال ايوب لا فشيء قاله نافع او شيء في الحديث؟ يعني والا فقد عتق منه ما عدا والصاب انه مرفوع - [00:21:48](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم فالرواية التي فيها شرك يحكم بها ويحكم عليها بالرواية التي ليس فيها شرك حدثنا احمد بن المقدم

قال حدثنا فضيل بن سليمان قال حدثنا موسى ابن عقبة قال اخبرني نافع عن ابن - [00:22:06](#)

انه كان يفتي في العبد او الامة يكون بين شركاء فيعتق احدهم نصيبهم يقول قد وجب عليه عتقه كله. اذا كان للذي اعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل - [00:22:24](#)

ويدفع الى الشركاء انصباؤهم. ويخلى سبيل المعتد يخبر بذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم. ورواه الليث وابن ابي ذئب وابن اسحاق ويحيى بن سعيد واسماعيل ابن امية عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مختصرا - [00:22:45](#)

باب اذا اعتق نصيبا في عبد وليس له مال العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة اي لا يغفر لك ما يشق عليه حدثنا احمد ابن ابي رجاء قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا جرير ابن حاتم قال سمعت قتادة قال حدثني النضر بن انس عند - [00:23:11](#)

ناهيك عن ابي هريرة فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق شقيصا من عبد حاء وحدثنا مسدد قال حدثنا يزيد ابن زريح قال حدثنا سعيد عن قتادة عن النضر ابن انس عن بشير ابن نهير - [00:23:35](#)

عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق مصيبا او شقيصا في مملوك فخلاصه عليه في ماله ان كان له مال والا قوم عليه فاستسعي به غير مشقوق عليه. تابعه حجاج بن حجاج وابان وموسى بن خلف عن قتادة - [00:23:55](#)

اختصره شعلة. خلاصه نفس يعني هو من باب التحويل بس احيانا يحول نص نص احيانا بداية المتن وحيانا لا يأتي بالمثل يقف على الراوي المذاب تفنن بالفكرة من هنا فخلاصه عليه نعم من اعتق شخصا من عبده - [00:24:18](#)

من اعتق نصيبا او شقيصا. نفس الحديث كله يعني بس هو لما صنع هذا باعتبار ان الرواية الثانية فيها شك والرواية الاولى ليس فيها شك. حتى يختم الرواية المشكوك فيها بالرواية التي ليس فيها شك - [00:24:49](#)

باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوك ولا عتاقة الا لوجه الله. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امرئ ما ولا نية للناس والمخطئ. طبعاً الصديق كان يعتق الرقاب وقال له والده لو اعتقت رقابا قويا فقال - [00:25:04](#)

لا ابتغي الا وجه الله حتى نزل قوله تعالى وما لاحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى وسوف يلا حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا مصعب عن قتادة عن زرار ابن ابي اوفى - [00:25:24](#)

هذا زرار الانتقاش التابعين. عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي ما وسوست به صدورها ما لم تعلم ما لم تعمل او تكلم. يعني اذا خاطر تأتي للانسان - [00:25:43](#)

ويدفعها لا حساب عليها. لكن لو تحولت الى عزمة وعزم على المعصية فهو عاصم بلا شك اذا تحولت لاعتنا اما الخواطر يدفعها الانسان لا يحاسب عليها حدثنا محمد ابن كثير عن سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة ابن وقاص الليثي قال سمعت عمر بن الخطاب - [00:26:02](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاعمال بالنية. ولامرئ ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله. ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه - [00:26:30](#)

وهذا لفظ محمد ابن الفجر اما لفظ الحميري فهو ما تقدم لكن البخاري حلف منه جملة. باب اذا قال لعبد هو لله ونوى العتق والاشهاد في العتق الا قال هو لله ولم يتلفظ بلفظ العتق واراد العتق فهو عتق مثل الطلاق الكنائ. اذا اراد الطلاق فهو طلاق - [00:26:50](#)

حدثنا محمد ابن عبد الله ابن نمير عن محمد ابن بشر عن اسماعيل عن قيس عن ابي هريرة انه لما اقبل فيريد الاسلام ومعه غلامه ظل كل واحد منهما من صاحبه. فاقبل بعد ذلك وابو هريرة جالس مع النبي - [00:27:12](#)

صلى الله عليه وسلم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقال اما اني اشهدك انه حر. قال فهو حين يقول يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارت الكفر - [00:27:32](#)

يعني هذا الشعر كشعب جارية حينما كانت تقول ويوما لشاحن تعاجيب ربنا الا انه يندار للكفر نجدة حدثنا عبيد بن سعيد قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا اسماعيل عن قيس عن ابي هريرة - [00:27:49](#)

قال لما قدمت على النبي قلت في الطريق يا ليلة من طولها وعنائها على انها من دارت الكفر نجية. قال وابق مني غلام اي هرم طيب

فلما قدمت على النبي فبايعته فبين انا عنده اضطلع الغلام. فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا هريرة هذا غلام -

[00:28:10](#)

فقلت هو حر لوجه الله. يعني لما رآه عند النبي صلى الله عليه وسلم فاعتقه قال ابو عبد الله لم يقل ابو هريرة عن ابي اسامة حر.

يعني هذا من دقة البخاري في اختلاف الفاظ الشيوخ - [00:28:32](#)

حدثنا شهاب بن عباد وهو ابو عمر العبد الحوفي قال حدثنا ابراهيم بن حميد بن عبدالرحمن الرؤاسي عن اسماعيل عن قيس قال لما

اقبل ابو هريرة ومعه غلامه وهو يطلب الاسلام فظل احدهما صاحبه وقال اما اني اشهدك - [00:28:47](#)

انه لله. باب ام الولد. وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم من الساعة ان تلد الامة ربتها. يعني معنى انها تكثر الفتوح ويكثر

الجوارح. ويكثر ايضا الولادات من - [00:29:10](#)

طواري من العداد مملوكات. لانه هذي اذا ام الولدات وباء ولكن اذا مات السيد من الذي سيملكها؟ تعتق لانه من من ملك اذا رحم

المحرم ازهق عنه. فراح تصير سيدتها بنتها او ابنها فتعتق مباشرة - [00:29:30](#)

حدثنا ابو اليمان قال حدثنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة ابن الزبير ان عائشة رضي الله عنها قالت كان عتبة ابن ابي عهد الى

اخيه سعد ابن ابي وقاص ان يقبض اليه ابن وليدة زمعة - [00:29:55](#)

قال عثمان انهربني. فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الفتح اخذ سعد ابن وليد الزمعة. فاقبل به الى رسول الله صلى الله

عليه وسلم واقبل معه بعبد ابن زمعة فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عهد الي ان - [00:30:11](#)

انه ابنه فقال عبد بن زعم هذا يا رسول الله اخي ابن زعم ولد على فراشه. فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن وليد فاذا هو

اشبه الناس به اي بعتب - [00:30:31](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زعم من اجل انه ولد على فراش ابيه. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

احتجب منه يا سوداء يعني ليس اخوها هذا - [00:30:46](#)

احتجب منه يا سودة لكن الحكم الشرعي حكم بانه اخوها. القاعدة الشرعية لمصلحة عظيمة. وهي لا تتفتت الاسر تحتاج منه يا

سودة بنت زم لا لما رأى من شبهه العشب وكان السوداء زوج النبي صلى الله عليه وسلم - [00:30:59](#)

باب بيع المدبر اي من يعني مثلا هل ينسب لعصبة؟ هو من زنا اليس كذلك؟ يعني النسب الاولة وفرضنا لم يكن هناك بينات بيننا وبين

رجل اخر. وهذا مؤمن زينا هذا - [00:31:19](#)

هذا فراشه يعني ابن زوجته تأتي الفكرة هنا النبي عليه الصلاة والسلام حكم بالفراش لكن الطرف الاخر ضرب لانه احنا عندنا قاعدة

الولد للفراش وللعاشر الحجر. نعم. ليس له الا الخيل. الحجر معناه الخيبة - [00:31:37](#)

لما اراد الولد لم يعطى الولد مع العلم هو اشبه الناس بهم. حكمنا للفراش حتى لا تنسى باب بيع المدبر حدثنا ادم بن ابي اياس قال

حدثنا شعبة قال حدثنا عمرو ابن دينار قال سمعت جابر ابن عبد الله قال اعتق رجل - [00:31:54](#)

من منا عبدا له عن دور فدعا النبي صلى الله عليه وسلم به فباعه قال جابر مات الغلام عام اول باب بيع الولاء وهبته اللي هو حق

امثل معتق من العتق. طبعا هو الولاء الارث بالتعصيب وكذلك النسبة. من حيث النسبة - [00:32:14](#)

ليس فقط الميراث حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبة قال اخبرني عبد الله ابن دينار قال سمعت ابن عمر يقول نهى النبي صلى الله

عليه وسلم عن بيع الولاء عن هيبته - [00:32:36](#)

الولاء لا يباع ولا يحب انما هو للمعتق النسبة والميراث حدثنا عثمان ابن ابي شعبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود

عن عائشة قالت اشترت بريرة فاشترط اهلها ولانها. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اعتقها فان - [00:32:50](#)

ان البلاء لمن اعطى الولد فاعتقتها فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فخيرها من زوجها. فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما ثبت ما ثبت

عنده فاغتابت نفسها لماذا يعني اختارت الحرية على على من العبودية؟ باب وهي اصلا يعني تخشى من هي حرة وسوف -

[00:33:12](#)

يتكبروا عليه. طبعاً. نعم لا هذا مغيث فشفع نعم قال انما قالت له أتأمرني؟ قال بل انما انا شافع قالت لا لا شيء نريده وهذا اذا نرجع الى قصة ثابت للمقاييس ابن شماس خطيب النبي - [00:33:38](#)

زوجته طلبت الخلع لماذا طلبت؟ لانها كانت لا تحبه وهو لا يعاب لا في خلق ولا في خلق ولكن من خشية ان تقصر. هذا ايضا تخشع من نفسه ان تقصر. هي حرة وهو عبد مملوك. لا شك انها ستقصر. فلا شأن لها بها ليس لهذا. لكن تريد ان - [00:34:08](#)

ان تحفظ دينها وهكذا كان الصحابة. باب اذا اسر اخو الرجل او عمه هل يفادى اذا كان مشركا؟ وقال انس قال العباس للنبي فاديت نفسي وفاديت عقيلاً اي ابن ابي طالب - [00:34:25](#)

وكان علي ابن ابي طالب له نصيب في تلك الغنيمة التي اصاب من اجل التي اصاب من اخيه عقيل وعمه عباس اذا عباس لما اسر ماذا كان كان كافرا ودفع ماله - [00:34:44](#)

ان هو يقال ان كان مسلماً لكنه بدأ مع الكفار فعمل على ظاهره ما الدليل على هذا رواية يرويهما الواقع. ثم لو كان مسلم كيف يأكلون المسلمون حق المسلم الحديث الصحيح؟ العباس جدي لم يسلم الا قبيل فتح مكة - [00:35:02](#)

ولدينا الادلة القاطعة على هذا الشيء تمام؟ وتلك الروايات انك جاهل المجاهد ابقى هذه يروجها الحركيون الذين يدخلون من اجل ان يبرروا لانفسهم رواية التالف والموضوع ولذلك انظر الان لما الناس تتلاعب في الدين وضع الامة ينحدر. ونجاة الامة وعزة الامة بالاعتصام بالكتاب والسنة. فلو كان مسلماً - [00:35:33](#)

لما اكل المسلمون من ماله. والنبي صلى الله عليه وسلم يقول كل المسلم على المسلم حرام دمه وعرضه وبابه نقول ما الدليل على انه كان مسلماً؟ ثم اي مظاهرة اعظم من مظاهرة - [00:35:59](#)

المسلمين. بلا شك وذاك ابن عباس يقول في صحيح البخاري سيأتي يقول سمعت ابي يقول في الجاهلية ازهقنا كأساً جديداً. اي جاهلية وابن عباس ولد بعد الجاهلية وجد في الاسلام - [00:36:19](#)

اليس صحيح؟ لكن يقصد جاهلية مفروض هي جاهلية ابيك حدثنا اسماعيل. نعم. اسلم. ما الدليل على هذا؟ في اية سورة الفاتحة اه خص اذا اذا منهم اذا لا نعلم اذا لا نعلم كيف اذا كنا لا نعلم - [00:36:38](#)

كيف نسمي الانسان هذا لوي النصوص والتلاعب بالنصوص اخطر شيء يصيب الانسان العباس ما اسلم الا قبيل الفتح حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثنا وحتى هذا المال اللي دفع اخذه ام لم يأخذه اخذه لم - [00:37:03](#)

باول مال جاء الى النبي ولما حتى لن يرفع لا يستطيع وطلب من النبي حدثنا اسماعيل ابن عبد الله قال حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم ابن عقبة عن ابن عقبة عند شهاب قال حدثني انس ابن مالك ان رجلاً من الانصار - [00:37:26](#)

استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ائذن فلنترك لابن اختنا عباس فداء. فقال لا تدعون منه درهما ثم قال لا تدعون منه بدرهم عتق المشرك حدثنا عويد ابن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام قال اخبرني ابي ان حكيم بن حزام اعتق في الجاهلية مئة رقبة. وحمل - [00:37:44](#)

على مئة بغير فلما اسلم حمل على مئة بغير واعتق مئة رقبة. شف خياركم في الجاهلية خيار في الاسلام اذا فقد قال فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله رأيت اشياء كنت اصنعها في الجاهلية كنت اتحنث بها يتعبد - [00:38:13](#)

اتبرر بها قالوا نعم اتبرر بها يجب ان اتحنث اي ادفع الحلف مثل الزهري حينما قال تحنث اي التعبد كما قال والتعمد قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسلمت على ما سلف لك من خير - [00:38:33](#)

المختار عند اهل العلم على ان الكافر اذا اسلم يعطى على حسناته قبل اسلامهم فضلا من الله. كما ان الحسنات تضاعف والسيئات لا تضاعف. كذلك من اسلم نعم واعطي من حسناته. باب من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفدى وسبت للربيا. يعني - [00:38:50](#)

الطريق ليس خاصاً بالعجم انما هو شامل العربي والعجمي وقول الله ظرب الله مثلاً عبداً مملوكاً لا يقدر على شيء ومن رزقناه منا رزقاً حسناً فهو ينفق منه سرا وجهراً. هل - [00:39:12](#)

الحمد لله بل اكثرهم لا يعلمون. حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب ذكر عروة ان مروان والمسورة بالنصرم اخبراه. طبعاً عروة هنا لما يحدث المقصود به المسوة وليس الاعتماد على مروان ابن الحكم - [00:39:27](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هواذ فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال ان معي من ترون واحب الحج واحب الحديث الي اصدقته. فاختاروا احدي الطائفتين. كم بقي النبي ينتظرهم؟ ثمانية عشرة ليلة - [00:39:50](#)

اما الماء اما المال واما السبل. يعني لما اسلم وجاء وبعد هذه المدة قال اما المال واما السبي. وقد كنت استأنيت بهما انتظرت وكان النبي انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف فلما تبين لهم ان النبي صلى الله عليه وسلم غير راض اليهم الا عند طائفة قالوا فان - [00:40:08](#)

نختار فقال النبي صلى الله عليه وسلم في الناس فقام في الناس فائى على الله بما هو اهله. ثم قال حمد الله تعالى والثناء عليكم ولا يشترط في هذا خطبة الحاجة - [00:40:30](#)

اما بعد فان اخوانكم قد جاؤوا تائبين اي تائبين من الكفر الى الاسلام. واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك يعني يطيب من غير عوض - [00:40:46](#)

يعني هو امر الزامي ان السبي يرجع الى هؤلاء واللي والجميع ترجع واللي طيب بدون عوض واللي يريد عوض بعدين نعطيهِ عوض ومن احب ان يكون على حظه حتى نعطيهِ - [00:41:01](#)

من اول ما يفيع الله علينا فليفعل. السبي سلم ولكن من طيب نفسا خالصا ومن لم يطيب نفسا اولها بعدها فقال الناس طيبنا لك قال انا لا ندري من اذن منكم ممن لم يأذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امرك اللي هو - [00:41:18](#)

جمع معرفة والندب وهذا من حسن يعني تعاملهم من اجل ان يأخذ كل انسان حقه عمار رضي النبي بالشئ العام حتى يسمع منهم فردا فردا عن طريق عرفات فرجع الناس - [00:41:38](#)

فكلهم عرفاء ثم رجعوا الى النبي فاخبروه انهم طيبوا واذنوا. فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازم. وقال انس قال للنبي صلى الله عليه وسلم فعلبت نفسي في العقيدة اي في غزوة بدر - [00:41:54](#)

حدثنا علي ابن الحسين ابن شقيق قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن عون قال كتبت الى نافع فتذهب اليه ان النبي صلى الله عليه وسلم اغار على بني المصطلق - [00:42:10](#)

وهم غارون وانعامهم تسقى على الماء فقتل مقاتلتهم وسبا ذراريهم واصاب يومئذ جويرية. حدثنا بها عبدالله بن عمر وكان في ذلك لماذا؟ لانهم كانوا قد اندروا بنذارة النبي صلى الله عليه وسلم من قبل - [00:42:26](#)

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن طبعاً ربيعة انفق اربعين الف درهم ايضا في بث العلم ونشره. وكان من فقهاء المدينة وكان مجلس آآ ابو الزناد افضل من مجلسه حتى قال - [00:42:46](#)

افضل من شمر من حظ خير من ذراع من علم. عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن ابن محيريز قال رئيس ابا سعيد فسألته فقال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني فاصبنا سبياً من سبي العرب - [00:43:05](#)

فاشتهين النساء فاشتد علينا العزبة فاحببنا العزة فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما عليكم الا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهي كائنة حدثنا زهير بن حار قال حدثنا جرير عن عمارة ابن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال لا ازال احب بني تميم قبيلة كبيرة في - [00:43:25](#)

وحدثني ابن سلام قال اخبرنا جرير ابن عبد الحميد عن المغيرة عن الحال عن ابي زرعة طبعاً لابن تميم لهم توجد عدة احاديث وردت في من ما هو في الصحيح ومنها ما هو في مسند احمد وغيره. عن ابي زرعة عن ابي هريرة وعن عمارة ابن القعقاع عن ابي هريرة - [00:43:54](#)

فقال ما زلت احب بني تميم منذ ثلاث سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقول فيهم سمعته يقول هم اشد امتي على الدجال قال وجاءت صدقاتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه صدقات قومنا. وكانت سببية منهم عند عائشة - [00:44:14](#)

فقال اعتقيها فانها من ولد اسماعيل. يعني شاغلة انها من العرب كما بوب له البخاري باب فضل من ادب جاريته وعلمها. فالحقيقة الزوجة والجنة حتى الجنة من الكن اللي هي الرعاية. فينبغي على - [00:44:36](#)

ان يعلم من تحته من عباد الله حدثنا اسحاق ابن ابراهيم انه سمع محمد ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن ابي بردة عن ابي موسى قال قال رسول الله - [00:44:55](#)

صلى الله عليه وسلم من كانت له جارية فعالها اي انفق عليها من العود. واحسن اليها ثم اعتق وتزوجها كان له اجران من اجل التعليم واجر العتق وفيه الترجمة. باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العبيد - [00:45:08](#)
اخوانكم فاطعموهم مما تأكلون وقول الله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا. وبالوالدين احسانا اي احسنوا احسانا. وبذي القربى واليتامى والمساكين طبعا نمشي بحق الوالدين بعد حق الله تعالى في اشارة الى عظم حق الوالدين. الى قوله مختالا فخورا. ذي القربى القريب - [00:45:28](#)

الجنب وحقيقة هذا الجان جنب يعني لا يوجد في قانون ولا في دستور يعطي يعني من بجنبك وهذي اسمي لكنته بالطائرة او عند قطع التذاكر او تنده في اي مكان او في غرفة يعني كان معنا استاذ في الكلية اسمه الاستاذ - [00:45:55](#)
يعني شوف لما ادخل الغرفة امسح كل يوم يعني قابل تاهو كرسيه هو استذكر هذه الاية فلا يوجد شيء مثل الدين ابدأ ولن تجد اخلاق مثل اخلاق الدين. يعني اوصى ربنا بالصاحب مهما كنت سواء كنت في البحر او تحت البحر او في السماء او في اي مكان. هناك وصية لصاحبي - [00:46:17](#)

ان لا تؤذيه وان تحسن اليه. امر بالاحسان. والجنب الغريب والجار الجنب يعني صاحب في السفر. طبعا هذا اغلب هذه الكلمات والمعاني يأخذها البخاري من كتاب ابي عبيدة نعمر ابن المثنى في كتابه مجاز القرآن - [00:46:41](#)
وليس عيب هكذا هذا ليس عيب انما نتعلم ان نأخذ الاشياء من محلها الصحيحة محمد بن تيمية ابي عبيدة معمر ابن المثنى المتوفى عام اربع وعشرين ومئتين صاحب كتاب مجاز القرآن - [00:47:01](#)

حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة قال حدثنا واصل الاحدب قال سمعت المعرور ابن سويد؟ قال رأيت ابا ذر الغفاري وعليه حل وعلى غلامه حلة هذا الكرم وان الانسان لا يرضى - [00:47:17](#)
هسا بعضهم فقد يكون عنده شوية مالك يبغى على جاره يبغى على صديقه فسألناه عن ذلك فقال اني سألت رجلا فشكاني الى النبي فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اعيرته بامه اي نسبته الى العار - [00:47:33](#)
ثم قال ان اخوانكم خوالكم وهم الخدم يتخولون ان يصلحون لنا الحاجة. جعلهم الله تحت ايديكم يعني انت لما تشوف هذا تحت ايديكم تستشعر عظمة الخالق وان الله هو الذي قد جعله تحت يده. فانظر ماذا امر الله في هؤلاء؟ فمن كان اخوه تحت يده - [00:47:49](#)

فليطعمه مما يأكل. وليلبسه مما يلمس ولا تكلفوهم ما يغلبهم. فان كلفتموهم فاعينوهم. يعني انا متكلفة بشيء اعن ولا تتكبر واذا صنع لك الطعام فاجلسه معك يأكل باب العبد اذا احسن عبادة ربه عز وجل ونصح سيده. كنا في دار الحديث - [00:48:09](#)
وكان يكون طلاب فيأتون الاضياف فلا نعزل اضياف عن بقية الطلبة نأتي بالطعام للجميع. والحمد لله اخر درس ايضا كنا في الدار وكان في اصعب عند دعم العبور والذهاب. والحمد لله ايضا يعني حصل لنا هذا. فعسى ان يكتبها في ميزان الحسنات. يوم تقل الحسنات - [00:48:37](#)

وتكفر السيئات يوم الحسرات يوم الحق والصاخة والطامة والقارعة. حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العبد اذا نصح - [00:49:00](#)
سيده واحسن عبادة ربه عز وجل كان له اجره مرتين حدثنا محمد ابن كثير يعني بانه ادى حق الله وادى حق سيده فيضاعف له الاجر. وهنا تمنى ابو هريرة انه يكون عبدا مملوكا لاجل مضاعفة الثواب - [00:49:18](#)
وان فيها تصوير لاولئك الذين يعملون موظفين عند اخرين. حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن صالح الشعبي عن ابي بردة

عن ابي موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايما رجل كانت له جارية - [00:49:38](#)

ادبها فاحسن تعليمها واعتقها وتزوجها فله اجران. وايما عبد ادى حق الله وحق مواليه فله اجران حدثنا بشر بن محمد قال اخبرنا عبد الله اللي هو ابن المبارك قال اخبرنا يونس عن الزهري. قال سمعت سعيد ابن المسيب يقول قال - [00:49:59](#)

ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعبد المملوك الصالح اجران والذي نفسي بيده هنا يقول ابو هريرة والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر امي لاحبت ان اموت وانا مملوك. يعني الامنية هنا ابو هريرة يتعبد الله - [00:50:22](#)

صاحب الامن يعني ما اتمنى هذي الامنية بسبب الموانئ. ولذا الانسان يتعبد الله بالاماني. الامانة الصحيحة التي بالامكان انه حدثنا اسحاق بن نصر قال حدثنا ابو اسامة عن الاعمش قال حدثنا ابو صالح عن ابي هريرة قال - [00:50:43](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم نعممة ما لاحدهم يحسن عبادة ربكم المؤمنات. وقال النبي صلى الله عليه وسلم قوموا الى سيدكم. واذكروا عند ربك يعني عند سيدك. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع - [00:51:03](#)

عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نصح العبد سيده واحسن عبادة ربه كان له اجره مرتين. وهذا من رحمة الله سبحانه وتعالى فيه اشارة انه مهما يصيبك من التعب والاذى في هذه الدنيا. اذا - [00:51:26](#)

احتسبت اجره فان اجره عند الله عظيم حدثنا محمد ابن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي فردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال للملكة - [00:51:46](#)

الذي يحسن عبادة ربه ويؤدي الى سيده. الذي له عليه من الحق والنصيحة والطاعة اجران حدثنا محمد قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا محمر عن همام ابن منبه انه سمع ابا هريرة يحدث عن النبي - [00:52:01](#)

صلى الله عليه وسلم انه قال لا يقل اصلها لا اصلها يقول فسكنت اللام بسبب لام وحذفت الواو لالتقاء الساكنة لا يقل احدكم اطعم ربك. وظأ ربك اسق ربك نستدل من هذي والله ربك. يعني جواز المعاونة - [00:52:22](#)

على الوضوء والبخاري بوب له فيما سبق لكن نقول له هكذا يعني عبارة انسان بيتعد عن العبارات التي تشابه ما يتعلق بحق الله تعالى. وليقل سيدي ومولاي ولا عبدي وامتي وليقل فتاي وفتاتي وغلाम. فالشارع النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن - [00:52:43](#)

المحرمات ونهانا عن اشياء تشبه المحرمات لان الانسان لا يبلغ درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به لما به بأس حدثنا ابو النعمان قال حدثنا جرير ابن حازم عن نافع عن ابن عمر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من اعتق نصيبا له من العبد - [00:53:07](#)

وكان له من المال ما يبلغ قيمته قوم عليه قيمة عدل واعتق من ماله والا اي لم يوجد لهم والا فقد عثق منه ما عثق ثم يستسعى لهذا العبد حتى يسد ثقيل او سواء شركه. حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن - [00:53:29](#)

الله قال حدثني نافع عن عبده هذا السند الذي قال فيه ابو حاتم كانه الدنانير. وقال فيه كانك تسمع من رسول الله وكانه قال كانك ترفع الستر عن رسول الله - [00:53:52](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع ومسؤول عن رعيته. فالامير الذي على الناس راع عليهم وهو مسئول عنهم والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلمها اي زوجها وولدها وهي مسؤولة عنهم - [00:54:08](#)

والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا سفيان عن الزهري قال حدثني عبيد الله قال سمعت ابا هريرة وزيد ابن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا زنت الامة - [00:54:30](#)

ثم اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها. قالت الثالثة او الرابعة فبيعوها ولو بظفر لكن هذا البيع كيف يكون مع البيان؟ باب اذا اتاه خادمه بطعام حدثنا حجاج بن منال قال حدثنا شعبة قال اخبرني محمد ابن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:54:54](#)

اذا اتى احدكم خادمه بطعام فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين. او اكلة او اكلتين فان انه ولي علاجه يعني تعب الطعام باب العبد راع في مال سيده - [00:55:25](#)

ونسب النبي صلى الله عليه وسلم المال الى السيد حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم ابن عبد الله عن

عبد الله ابن عمر انه سمع رسول الله صلى الله عليه - [00:55:43](#)

وعليه وسلم يقول كلكم راع ومسؤول عن رعيته. طبعاً لا اقل ان الانسان مسؤول عن اعضائه. عن سمعه وبصره وبطنه فالامام راع ومسؤول عن رعيته والرجل في اهله راع وهو مسؤول عن رعيته - [00:55:58](#)

والمرأة في بيت زوجها راعية وهي مسؤولة عن رعيته. والخادم في مال سيده راع وهو مسؤول عن رعيته قال فسمعت هؤلاء من النبي صلى الله عليه وسلم واحسبوا النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل في مال ابيه راع ومسؤول عن رعيته - [00:56:23](#) فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. باب اذا ضرب العبد فليجتنب الوجه. حدثنا محمد بن عبيد الله قال حدثنا ابن وهب قال حدثني ما لك بن انس قالوا اخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حا - [00:56:43](#) وحدثني عبد الله بن محمد اللي هو المسند قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه. قال ابو اسحاق قال ابن حرب الذي قال ابن فلان هو - [00:57:08](#) وقول ابن وهب وهو ابن سمعان يعني الراوي الملكم بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب المكاتب والكتابة هي بيع الرقيق من نفسه. بدين مؤجل بنحو نجمين او ثلاثة كما كتبت بربغ قومه على تسعة نجوم اي تسع سنوات. تسعة اقساط سنويا. باب المكاتب ونجومه في كل - [00:57:31](#)

النجم وقوله تعالى والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا ان علمتم فيهم خيرا يعني لا تعلم ان هذا فعلا سيعمل ليؤدي واتوهم من مال الله الذي اتاكم يعني يعطون من الزكاة في فك رقابهم - [00:57:57](#) وقال روح عن ابن جريج قلت لعطاء اوجب علي اذا علمت له مالا ان اكاتبه قال ما اراه الا واجبا وقال عمرو بن باعبار انه كاتبوهم امر قلت لعطاء تأثره عن احد يعني هذا تروية عن احد؟ قال لا ثم اخبرني ان موسى ابن انس اخبره ان سيرين سأل انسا المكاتبه - [00:58:19](#)

وكان كثيرا ما فابي فانطلق الى عمر فقال كاتبه فابي فضربه بالدره ويتلو عموما فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا فكاتبه اي على اربعين الف درهم. نعم وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب وطبعاً كان اتاه في خمس سنوات - [00:58:45](#) ثم في سنتين جاء وقد اتاه بالمال كاملاً سيرين وقال الليث حدثنا يونس عن ابن شهاب قال اروق قالت عائشة ان بريرة دخلت عليها تستعينها في كتابتها عليها خمس اواقن طبعاً الاواقي بالياء ويقال اواقن يعني اواقي - [00:59:09](#) يعني تحذف الياء وتعوض عنها تنوين العوض قد تبقى اه نجمت عليها في خمس سنين. فقالت لها عائشة ونكست فيها ارأيتي ان عدت لهم عدة واحدة ابيبعك اهلك فاكتفك فيكون ولاؤك ليك - [00:59:33](#)

فذهبت مريرة الى اهلها فذكرت ذلك مريرة لاهلها فابوا وقالوا ان شاءت ان تحتسب عليك فلتفعلي ويكون لنا ولاءك فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاعي - [00:59:57](#) كيف اعتقد الداعي بمعنى اشتريها؟ واعتقيها وكلمة البيع تطلق على البيع وعلى الشراء فانما الولاء لمن اعتق باعتبارها شرط هؤلاء شرط الملغيب. قال ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم باعتبار ان تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز. فقال - [01:00:20](#) ما يعرف اناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله. من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله ليس له وان شرط مائة مرة شرط الله احق واوثق. حدثنا عبد الله بن يوسف - [01:00:39](#)

قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر قال ارادت عائشة ام المؤمنين ان تشتري جارية لتعتقها فقال اهلها على ان ولائها لنا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك - [01:00:59](#)

فانما الولاء لمن اعتق. باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس. اي طلب العون من غيره حدثنا عبيد بن إسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت - [01:01:17](#)

جاءت بريرة فقالت اني كتبت على تسع اواق في كل عام القي فاعيني. فقالت عائشة هنا طلب السؤال في مثل هذا حالها حال المغرم الاشد من المغرم شدوا من الغارمين فقالت عائشة ان احب اهلك ان اعددها لهم عدة واحدة - [01:01:35](#)

واعتقك فعلت فيكون ولاءك لي فذهبت الى اهلها فابوا ذلك عليها ليسوا اهلها لكن في حكم الاهل. ولذا اذا كان شخص عنده عبد مملوك وعبد مملوكا وولده مملوك يسمى وليدة لانه ولدت في بيت اسيادها. مثل هذه لا توشاح تسمى - [01:02:01](#)

لذا لانها ولدت عندهم. فقالت اني قد عرضت ذلك عليهم فابوا الا ان يكون لهم الولاء فسمع بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فاخبرتك فقال خذيها فاعتقيها. واشترطي لهم الولاء فانما الولاء - [01:02:25](#)

انا اعتقد يعني واجب على الشرط لكنه شرط ملغي لا يترتب عليه شيء. قالت عائشة فقام رسول الله صلى الله عليه في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد - [01:02:43](#)

يعني بعد حمد الله فما بال رجال منكم يشترطون شروطا ليست في كتاب الله. فايما شرط كان ليس في كتاب الله فهو باطل وان كان مئة شر ففضاء الله حق وشرط الله اوثق. ما بال رجال منكم يقول احدكم اعتق يا فلان - [01:02:58](#)

هي الولا انما الولاء لمن اعتب. باب بيع المكاتب اذا رمل. وقالت عائشة رضي الله عنها هو عبد ما بقي عليه شيء يعني يحق لسيدته ان يبيعه. وقال زيد ابن ثابت ما بقي عليه درهم وقال ابن عمر هو عبد ان عاش وان مات وان جنى - [01:03:23](#)

ما بقي عليه شيء حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن يحيى ابن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمن ان بريرة جاءت عائشة ام المؤمنين. فقالت لها ان احب اهلك ان اصب لهم ثمنتي صبة واحدة - [01:03:43](#)

ثقتي فعلتم. فذكرت بربر ذلك لاهلها. فقالوا لا الا ان يكون ولاءك لنا قال مالك قال يحيى فزعمت عمرو ان عائشة ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال اشترىها واعتقيها - [01:04:06](#)

فانما الولاء لمن اعتق البخاري لا ينوي عن يحيى الليثي هذا يحيى بن سعيد القطان الانصاري شيخ الامام مالك الانصاري يحيى بن سعيد الانصاري. باب اما يحيى بن يحيى فهو الرابع عن مالك - [01:04:27](#)

اصحابي الكثير والستة لن يروون عنه. بار اذا قال المكاتب اشترني واعتقني فاشتراه لذلك. اي للعتق وجواب محذوف معناه جائزة. باب لقائد المكاتب واشترى انه يعترضني فاشتراه وقالت يعني جازب. هذا جواب اذا - [01:04:52](#)

حدثنا ابو نعيم قال حدثنا عبد الواحد ابن ايمن قال حدثني ابي ايمن قال دخلت على عائشة فقلت كنت غلاما لعتبة ابن ابي لهب ومات وورثني بنوه وانهم باعوني لابن ابي عمرو المخزومي فاعتقني ابن ابي عمرو - [01:05:12](#)

واشترط بنو عتبة الولاء فقالت دخلت بريرة وهي مكاتبه فقالت اشترني واعتقيني قالت نعم قالت لا يبيعوني حتى يشترطوا ولاءي. فقالت لا لا حاجة لي بذلك. فسمع بذلك النبي الله عليه وسلم او بلغه هذا شيخ من الراوي سمع او بلغه فذكر لعائشة فذكرت عائشة ما قالت لها فقال اشترىها - [01:05:32](#)

واعتقيها ودعيهم يشترطون ما شاءوا. فاشترتها عائشة فاعتقتها. واشترطت اهلها الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وان اشترطوا مائة شرط بسم الله الرحمن الرحيم. كتاب الهبة - [01:06:02](#)

وفضلها والتحرير عليها نعم من كبار لا لا ما له يعني. يعني هو لا شك انهم اخبروا بذلك فلن يقبلوا واصروا على هذا الشيء. ولذا يعني لا يحق لك شرعا لما شخص يشتغل وانت توافق عليه وانت بالنية انك ستخالفه. لكن هؤلاء لما علموا انه ليس لهم - [01:06:26](#)

من حقه في ذلك وبقوا مصرين قالها الداعي والشيطان فهذا الخلاف لا يظن يعني هذا كلها بمعنى واحد هذا حديث بريرة الحافظ ابن حجر ذكر مئة وعشرين فائدة في فتح المأرب - [01:07:01](#)

والشيخ محمد ادم الاثيوبي ذكر مئة واربعين فائدة في الشرح النسائي وبعضهم استخرج ثلاث مئة فائدة بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الهبة وفضلها والتحرير عليها. باعتبار انها من مكارم الاخلاق. وانها تدخل السرور بين الناس وانها - [01:07:20](#)

تسل السفينة يقول الثوري سفيان الثوري يقول اني لا ارى رجلا ابغضه في الله يقول فاراه فيسلم علي فيرق له قلبي هذا السلام يصنع ما يصنع الانسان فما بالك بالهبة! حدثنا عاصم بن علي قال حدثنا ابن ابي ذئب عن المقبري - [01:07:40](#)

عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرس نجاة الخضر لمن؟ للمعطي الى المعطات. للمعطاء للمعطاء. لكليه. لكليهما - [01:08:03](#)

للمعطي اعطي وان كان قليل لان القليل خير من لا شيء. وللمعطاء تقبل ولو كان قليلا فهو خير الا شيء حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الهويسين قال حدثني ابن ابي حازم عن ابيه عن يزيد ابن رمان - [01:08:23](#) عن عروة عن عائشة انها قالت لعروة ابن اختي. ان كنا لننظر الى الهلال ثم الهلال ثلاثة كاهلة في شهرين. وما اوقدت في ابيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار. فقلت يا خالة ما كان - [01:08:40](#) يعيشكم قالت الاسودان التمر والماء الا انه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيرانا من الانصار. كانت له منائح وكانوا يمنحون او يمنحون على روايتهم وكانوا يمنحون رسول الله صلى الله عليه وسلم من البانهم فيسقيناه يرحمكم الله - [01:09:00](#) وهذا يدل على ما كان عليه النبي من التقشف. باب القليل من الهبر حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا ابن ابي علي عن شعبة عن سليمان عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:09:25](#) لو دعيت الى ذراع او فراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع او قراع لقبلت. بعض من استوهب من اصحابه شيئا. وقال ابو سعيد قال النبي اضربوا لي معكم سهما وهنا طلب النبي بذلك من اجل ان يطيبوا انفسهم - [01:09:45](#) لانهم اكثروا من هذا وخافوا لي حلال او حرام حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم ارسل الى امرأة من المهاجرين وكان لها غلام نجار قال لها امري عبدك فليعمل - [01:10:10](#) لنا اعواد المنبر فامرته فذهب ففقطع من الطرفاء فصنع له منبرا فلما قضاه ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قد قضاه قال ارسلني به اليك فجاؤوا به فاحتمله النبي صلى الله عليه وسلم فوضعه حيث ترون - [01:10:31](#) حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني محمد ابن جعفر عن ابي حازم عن عبد الله ابن ابي قتادة السلمي. عن ابيه قال هل كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. في منزل في طريق مكة. ورسول الله - [01:10:55](#) صلى الله عليه وسلم نازل امامنا. والقوم محرمون وانا غير محرم. فابصروا حمارا وحشيا وانا مشغول. اخصف نعلي اي اغرس اذا يؤذوني به فلم يؤذوني به واحب لو اني ابصرته فالتفت فابصرته - [01:11:15](#) فقمتم الى الفرس فاسرجته ثم ركبت ونسيت الصوت والرمح فقلت لهم ناولوني السوط والرمح فقال لا والله لماذا؟ لانهم محرمون فهؤلاء المحرم لا يصيد ولا يعين على الصيد ولا يدل على الصيد. لا نعينك عليه - [01:11:41](#) فغضبتم فزلت فاخذتها ثم ليش لانه صياد الصياد مستعجل ليلة الامر يكون هكذا فشددت على الحمار فعقرتك اللي هو جرحته ثم جئت به وقد مات. وهذا المسكين حمار الوحش يسموه زيبرا - [01:12:01](#) يعني اي حيوان يصير الاسد والنمر والطبع وقد مات وقعوا فيه يأكلونه ثم انهم شركوا في ثم انهم شكوا في اكلهم اياه. وهم حرم. فرحنا وخبأت العضد اي اخفيت وخبأت العضد معي فادركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عن ذلك فقال - [01:12:19](#) قال ما عرفتم منه شيء فقلت نعم تناولته العضد فاكلها حتى نفذها وهو محرم فحدثني به زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابي قتادة. باب من استسقى اي طلب السقيا - [01:12:50](#) فلا يحن عليهم القياس الحمار الوحشي حلال وهو المخدرات اما الحمر الانسية كانت حلالا ثم شرمت في السنة السابعة للهجرة. وقال سهل قال النبي اسقني الماء حدثني حدثنا خالد ابن مخلد قال حدثنا سليمان ابن بلال قال حدثني ابو طوالة قال سمعت انسا يقول اتانا - [01:13:13](#) رسول الله صلى الله عليه وسلم في دارنا هذه فاستسقى. فحلبنا شاة لنا ثم شبته من ماء بئرنا هذا فاعطيته وابو بكر عن يساره وعمر تجاهه واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعطى الاعرابي فضله ثم قال الايمنون الايمنون - [01:13:46](#) الا فيمن؟ قال انس فهي سنة فهي سنة فهي سنة يعني قائد القوم ثم من عن يمينهم باب قبول هدية الصيد وقال النبي صلى الله عليه وسلم وقبل النبي صلى الله عليه وسلم من ابي قتادة عضد الصيغ حدثنا - [01:14:12](#) سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة عن هشام ابن زيد ابن انس ابن مالك عن انس قال انتجنا ارنبا بمر الظهران فسعى القوم فلغي فادركتها فاخذتها فاتيت بها ابا طلحة فذبحها. بسم الله - [01:14:33](#)

الحمد لله. وبعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوارثها او فخذيتها. قال فخذيتها. لا شك فقابلهم قلمت واكل منه قال واكل منه ثم قال بعد قبله حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود - [01:14:53](#)

عن عبدالله بن عباس عن الصعب بن جثام انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا وهو بالابواء او بودان فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال اما انا لم نرده عليك الا انا حرم - [01:15:22](#)

فلنحرم الاصيلة الصيد من اجله فلا يأكله. باب قبول هدية. حدثنا ابراهيم بن موسى قال حدثنا عبده. قال حدثنا هشام عن ابيهم عن عائشة ان النبي ان الناس كانوا يتحرون بهداياهم يوم عاشر يتبعون او يبتغون بذلك - [01:15:42](#)

مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا ادم ابن ابي اياس قال حدثنا شعبة. قال حدثنا جعفر ابن اياس قال سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اهدت ام حفيد خالة ابن عباس الى النبي صلى الله عليه وسلم اقضا وسنا واضب - [01:16:02](#)

فاكل النبي صلى الله عليه وسلم من الاقد والسمن. وترك الاطب تقديما. قال ابن عباس فاكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان حراما ما اكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:16:23](#)

هذا هنا ان الظب حلال نقول ورد بالسنن اي نوع انواع السنة يا ابا اليسر بسم الله. احسنت حدثنا ابراهيم ابن المنذر قال حدثنا معا قال حدثني ابراهيم ابن الرحمن عن محمد ابن زياد - [01:16:42](#)

عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوتي بطعام سأل عن اهدية ام صدقة فان قيل صدقة قال لاصحابه كلوا ولم يأكل وان قيل هدية ضرب بيده فاكل معهم - [01:17:05](#)

اثنى محمد ابن بشار قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس ابن مالك قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بلهم فقيل تصدق على بريرة فقال هو لها صدقة - [01:17:24](#)

ولنا هدية. حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا غندر. قال حدثنا شعبة عن عبد الرحمن ابن القاسم قال سمعت منه عن القاسم عن عائشة انها ارادت ان تشتري بريرة وانهم اشترطوا ولاءها. فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه - [01:17:40](#)

اشترىها فاعتقها فانما الولاء لمن اعتق. واهدي لها لهم. فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم هذا تصدق على بريرة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو لها صدقة ولنا هدية - [01:18:00](#)

وخيرت. قال عبدالرحمن زوجها حر او عبد. قال الشعبة ثم سألت عبدالرحمن عن زوجها فقال لا ابي حر او عبد حدثنا محمد ابن مقاتل ابو الحسن قال اخبرنا خالد ابن عبد الله - [01:18:16](#)

عن خالد الحداد عن حفصة بنت سيرين عن ام عطية قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم على عائشة فقال اعندك شيء؟ قالت لا الا شيء بعثت به ام عطية من الشاة التي بعثت اليها - [01:18:34](#)

من الصدقة قال انها قد بلغت محلها. يعني وصلت لها صدقة وتأتي اليها هدية. بعض من اهدى الى صاحبه هل را بعض نسائه دون بعض؟ حدثنا سليمان بن حرب هذا سليمان بن حرب امام من ائمة المسلمين. كان يحضر مجلسه - [01:18:54](#)

واربعين الفا كان يحضر مجلسه اربعون الفا قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان الناس يتخطون بهداياهم يومي وقالت ام سلمة ان صواحب اجتمعن فذكرت له فاعرض عنها - [01:19:15](#)

يوم عائشة يوم عائشة. حدثنا اسماعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن ان نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم كن حزبين. ونعوذ بالله من الاحزاب جميعها الا ستين حزب للقرآن - [01:19:36](#)

فحزبا فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة والحزب الاخر ام سلمة وسائر نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائشة - [01:20:03](#)

فاذا كانت عند احدهم هدية يريد ان يهديها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرها حتى اذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت عائشة بعث صاحب الهدية بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:20:19](#)

في بيت عائشة تكلم حزب ام سلمة فقلن لها كلمي رسول الله يكلم الناس فيقول من اراد ان يهدي الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم هدية فليهدئها اليه حيث كان من نسائه. فكلمته ام سلمة بما قلنا فلم يقل لها شيئا - [01:20:35](#)

فسألناها فقالت ما قال لي شيء فقلنا لها كلميني قالت فكلمته حين دار اليها فلم يقل لها شيئا فسألناها فقالت ما قال لي شيئا فقلنا لها

كلميه حتى يكلمك فدار اليها فكلمته فقال لها لا تؤذيني في - [01:20:57](#)

عائشة فان الوحي لم يأت لواءنا في ثوب امرأة الا عائشة. قالت فقالت اتوب الى الله عز وجل من اذك يا رسول ثم انهن دعون فاطمة

بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:21:20](#)

فارسلنا الى رسول الله تقول ان نسائك يناشدنك اي يسألنك بالله يناشدنك الله العدل في لبنت ابي بكر فكلمته فقال يا بني الا تحبين

ما احب؟ فقالت بلى فرجعت اليهن فاخبرتهن فاخبرتهن - [01:21:37](#)

فقلنا ارجعي فابت ان ترجع فارسلن زينب بنت جحش فاتيته فاغلظته وقالت ان نسائك ينشدنك الله العدل في بنت ابي قحافة.

فرفعت صوتها حتى تناولت قالت عائشة وهي قاعدة فسبته. حتى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لينظر الى عاش هل -

[01:22:01](#)

قال فتكلمت عائشة ردوا على زينب. حتى اسكتتها طبعاً شوف هذي يعني زينب بن جحش كان بينها وبين السيدة عائشة شيء. لكن

في قصة السيدة ايه يعني هي سليمة فوقعت نفسها - [01:22:27](#)

الخشية من الله اعظم ما يكون. قالت فنظر النبي صلى الله عليه وسلم الى عائشة وقال انها بنت ابي بكر يعني هو البلد الطيب طيب

يخرج نباته وقال ابو مروان الغساني عن هشام عن عروة كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة - [01:22:45](#)

وعن هشام عن رجل من قريش ورجل من الموالي عن الزهري عن محمد ابن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام قالت عائشة كنت عند

النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنت فاطمة - [01:23:07](#)

باب ما لا يرد من الهدية اي في بيان ما لا يرد من حديثه حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عذرة ابن ثابت الانصاري

قال حدثني قال حدثني ثمامة ابن عبد الله - [01:23:23](#)

اهتمام ابطال البصرة قال دخلت عليه فناولني طيبا. قال كان انس لا يرد الطيب. قال وزعم انس ان النبي صلى الله عليه وسلم

كان لا يرد الطب. باب من رأى الهبة الغائبة جائزة. حدثنا سعيد بن ابي مريم قال حدثنا الليث قال حدثني عقيل - [01:23:37](#)

عن ابن شهاب قال ذكر عروة ان المسودن مخرماً ومروان ابن نوفل الزهري ومروان ابن الحكم ان النبي صلى الله عليه وسلم الشيعة

لا يسمون باسم مروان ابدأ ان النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه وفد هواز قام في الناس. فائتى على الله بما هو اهله. ثم قال اما

بعد - [01:24:02](#)

فان اخوانكم جاؤونا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل. ومن احب ان يكون على حظه

حتى نعطيه اياه من اول ما يفيء الله عليه - [01:24:30](#)

فقال الناس طيبناك اللهم افق علينا اجمعين لعلمهم كما ذكرتم قبل قليل انه اعتمدهم على احسنت مروان الحكم ليس لصحابي ولا

بتابعين باحسان احفظ هذه قاعدة البخاري لم يرو عنه يعني لم يرو شيه من طريقه استقرار ابدأ. لكن هكذا جاء بالرواية فبقيت -

[01:24:47](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لعنه لا لا باب المكافأة في الهبة حدثنا مسدد قال حدثنا عيسى ابن يونس عن هشام عن ابيه عن عائشة

قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية - [01:25:17](#)

ويثير عليها. قال ابو عبد الله لم يذكر الله. انتبهوا جيداً. هاي رواية عيسى. حدثنا موسى قال قال حدثنا عيسى ابن يونس عن هشام

عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية. ويثيب عليها. قال ابو عبد الله لم يذكر وكيع - [01:25:37](#)

ومحاضر اللي هو محاضر ابن المورع الكوفي. عن هشام عن ابيه عن عائشة عندكم هنا عن عائشة ماذا قبلها لا يعني كحركة فاردة

النقطتين. نقطة فارس فاصل اي خطأ يفترض ان تكون نقطتين - [01:26:01](#)

عن هشام عن ابيه. وبعد ابيه نقطتين عن عائشة اللي هو هذا احنا الفوارز لماذا نضعها لا لا لا الفارز والفائزة المنقود علامات الترقيم

لماذا نضعها؟ لاجل ان نفهم الفهم. هسه هنا على هاي الطريقة فارغة ما تفهم من الكلام - [01:26:26](#)

اسألت بسم الله واحد اثنين ثلاثة اربعة ما شاء الله اعداد هائلة وكلكم مستوى عالي اشرحوا لي هذا الكلام لن تفهموها ابدا حتى

توضع النقطتان قبل قوله عن عائشة فيوضع ان عاش بين هالين - [01:26:55](#)

اتذكرون حينما قلنا بان علم العدد في الصلاة علم صعب. هذا الامر من كونه يقول عن ابيه قالت عائشة الحديث يرويه هشام. وعن

هشام رواه ثلاثة. رواه عيسى ابن يونس. ورواه وكيع ابن جراف - [01:27:17](#)

اما مطيع ابن الجراح ومحاضر ابن المورع فرواه عن هشام عن ابيه مرسلًا من غير ذكر عائشة. اما عيسى ابن يونس رواه عن هشام

عن ابيه عن عائشة موصولة تمام - [01:28:00](#)

هذا مغسول البخاري. هنا البخاري ماذا صنع؟ قبل زيادة عيسى ابن يونس باي شيء في وسط الخبر تمام يعني هذا الحديث قد يقول

قائل هذا الحديث معيون بالارسال فقد رواه ثقتان وهما وكيع بن الجراح ومحافظ ابن المورع عن هشام عن عروة - [01:28:15](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها. ثم يقول وقد رواه عيسى ابن يونس عن هشام عن ابيه عن فذكره

موصولا فبعضهم قد يرجح رواية الاكثر. لكن البخاري رجح هنا رواية الاقل - [01:28:37](#)

وجعلها صحيحة ليس لانها زيادة ثقة لكنه رجح هذه الزيادة في هذا الحديث رجحها ورجحها قبولها عليه الصلاة والسلام على اي

اساس؟ لان عروة ابن عروة لما يروي غالبا فهنا لما دفنه من باب الاختصار يتحدث بان لما حدث وشيئا ومحاضرا وحدث راويين اثنين

اخرين بهذا - [01:28:55](#)

ليس من باب الاجسام لكن ذكرها من باب الهدي النبوي في هذا. وهنا لما حدث به عيسى حدثه من باب الرواية والدراري هي مشكلة

سيدنا ليزر نعم الوهلة الاولى ينظر انه حاكم صح. صح. وغيره لم يذكرها. فربما يتسرع ويقول الاحفاظ. احسنت. اهو - [01:29:22](#)

يعني الاحفظ والاكثر رواه هكذا. نعم. مرسلًا لكن البخاري رجح الرواية المسندة. وهذا مثل زيادة عبيد الله عن نافع عن ابن ان النبي

صلى الله عليه وسلم كان اذا قام من الركعتين رفع يديه. هذي النساء يعتبرها خطأ. رواية عبيد الله عن البخاري يرجح في -

[01:29:45](#)

قال لديه اجتهادات وغالبا حينما ندرس نجد اجتهاد البخاري هو الصلاة. يعني هنا العبارة المختصرة انه اختصر او اختصاما باختصار

هذا السبب نعم. وهنا نقول علامات الترقية مهمة فهنا ينبغي ان يوضع قبل عن عائشة نقطتين. حتى يبين - [01:30:05](#)

الو باب الهبة للولد. واذا اعطى بعض ولده شيئا لم يجز حتى يعني لم حتى يعدل بينهم ويعطي الاخرين مثله اي الاولاد الاخرين ولا

يشهد عليكم يعني لا تطلب الشهادة - [01:30:25](#)

الا ان يعظم الجميع. وقال النبي اعدلوا بين اولادكم في العطية وهل للوالد ان يرجع في عطيته؟ وما يأكل من مال ولده من معروف

ولا يتعدى واشترى النبي قال واشترى النبي صلى الله عليه وسلم - [01:30:45](#)

بعيرا ثم اعطاه ابن عمر وقال اصنع به ما شئت تملكه ما من حق الاب يأتي ويغتصب مال ولديه قضية انت ومالك لايك هذا الحديث

غير صحيح نعم بل ان الاحاديث الصحيحة تخالفك - [01:31:01](#)

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن ومحمد ابن النعمان ابن بشير انهما حدثاه عن

النعمان ابن بشير ان اباه اتى به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني نحلتي ابني اي اعطيت - [01:31:21](#)

اني نحلتي ابني هذا غلاما فقال اكل ولدك نحلتي مثله؟ قال لا. قال فارجع وهذا هو العدل حتى ان بعضهم قال ينبغي العدل حتى في

القبل. باب الاشهاد في الهبر - [01:31:42](#)

حدثنا حامد بن عمر قال حدثنا ابو عوانة عن حصين عن عامر قال سمعت النعمان ابن بشير وهو على المنبر يقول اعطاني ابي عطية

فقاتل عمرو بنت رواحة ولا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:32:00](#)

فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فامررتني ان اشهدك يا رسول الله. قال

اعطيت سائر ولدك مثل هذا؟ قال لا. قال فاتقوا الله. واعدلوا بين اولادكم من هذه - [01:32:19](#)

كثير الضغينة ويذهب بر الابناء الالباء قال فرجع فرد عطية هي التي اعطاها للنعمان باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها. يعني حكمها انه يجوز قال ابراهيم جائزة. هاي ابراهيم النفعي. هاي هبة الرجل. وقال عمر بن عبد العزيز لا يرجعان - [01:32:37](#)

يعني ما من حقه ان يرجع الى اعطاها او اعطتها. واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم نسائه في ان يمرض في بيت عائشة. وقال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يعود في غيره. يا حسين - [01:33:01](#)

لماذا الكلب يقي ثم يعود في قيئه مستعجلا احسنت يا بني انت خبير بالكلاب. وقال الزهري في من قال لامرأته هي لي بعض هبيلي بعد صداقتي او كله ثم لم يمكث الا يسيرا حتى طلقها فرجعت فيه. قال يرد اليها ان كان - [01:33:17](#)

غلبها اي خدعها وان كانت اعطته عن طيب نفس فليس في شيء. من امر من امر من امره خديعة جادة. قال تعالى فان طبن لكم عن شيء منه نفس تآكلوه كما قال فاكلوه ما يأكله الإنسان لا يستطيع ان يرجع. فكلوه هنيئا مريئا. طبعاً شريطة - [01:33:48](#)

يخدعها اما اذا خدعها فالانسان يرد بخليعته. حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا هشام عن معمر عن الزفرية قال اخبرني عبيد الله بن عبدالله قالت قالت عائشة لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم فاشتد وجعه استأذن ازواجه ان يمرض في بيتي - [01:34:12](#)

فان له فخرج بين رجلين تخط رجلاها الارض وكان بين العباس وبين رجل اخر. قال عبيد الله فذكرت لابن عباس ما قالت عائشة فقال لي وهل تدري من الرجل الذي لم تسمي عائشة؟ قلت لا. قال هو علي ابن ابي طالب. حدثنا مسلم ابن ابراهيم - [01:34:36](#)

قال حدثنا بهيب قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كلب يقيه ثم يعود في قيئه. باب هبة المرأة لغير زوجها. وعتقها اذا كان لها زوج فهو جائز. اذا لم تكن - [01:35:00](#)

فان كان في سيرهم مضيعة للمال فان كانت سفينة لم يجز. قال تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم. ولذا نحن مأمورون بالحجر على ما نستفيد. سواء كان الحجر لنفسه او لغيرهم. حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن ابي مليحة عن عباد ابن عبد الله عن اسماء. قال - [01:35:20](#)

قالت قلت يا رسول الله مالي مال الا ما ادخل علي الزبير فاتصدق قال تصدقي ولا توعي فيوعي عليك حدثنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء ان - [01:35:45](#)

الله صلى الله عليه وسلم قال انفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ولا توعي فيوعي الله عليك حدثنا يحيى ابن مكيرم عن الليثي عن يزيد عن بكير عن تريب مولى ابن عباس - [01:36:05](#)

ان ميمونة بنت الحارث اخبرته انها اعتقت وليدة ولم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم ولي اي امر ولا تسمى وليد الا اذا ولدت في بيت اسيادها. فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت اي علمت اشعرت يا رسول الله - [01:36:21](#)

اني اعتقت وليدتي يعني علمت قال او فعلت؟ اي فعلت العتق؟ قالت نعم. قال اما انك لو اعطيتيها اخوالك كان اعظم لاجلك. لان فيه صلة الرحم وصلة الرحم ربما كان اعظم من العتق فنستفيد ان صلة الرحم باب من ابواب الحسنات الوافر. وقال بكر ابن مضر - [01:36:41](#)

عن عنبرن عن بكير عن كريب ان ميمونة اعتقت حدثنا حبان ابن موسى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا يونس عن الزهري ان عروته عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا افرع بين نسائه - [01:37:05](#)

فايتها خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليتها غير ان سودة بنت زمع وهبت يومها وليتها لعائشة. زوج النبي صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضا الله تبتغي - [01:37:27](#)

بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب لمن يبدأ بالهدية اي عند التعارض في الاستحقاق وقال بشر عن عمرو عن بكير عن تريب المولى ابن عباس ان ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اعتقت - [01:37:46](#)

وليدها فقال لها لو وصلت بعض اخوالك كان اعظم لاجلك حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عن ابي عمران الجوني عن طلحة ابن عبد الله - [01:38:06](#)

رجل من بني تميم ابن مرة عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايها اهدي؟ قال الى اقربهما منك بابا باب من لم

يقبل الهدية لعله. وقال عمر بن عبدالعزيز كانت الهدية في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية - [01:38:24](#) واليوم رشوة طبعاً يقال رشوة يقال رشوة يعني بضم الراء وبكسر الراء وهو الاكثر. يعني معناه اذا تأتيك شبيهة بالرشوة يحط لك ان لا تقبلها. اذا كان فيها مصلحة حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبدالله بن عتبة ان عبدالله بن عباس اخبره انه سمع - [01:38:48](#)

صعبة جثامة الليثي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يخبره انه اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حمار وحش وهو بالابواء او وهو محرم فرده فقال صعب فلما عرف في وجهه رده رده هديتي اثر رده هديتي قال ليس بنا ردا عليك ولكننا حرم - [01:39:14](#)

ولد الذي يرد الهدية بعذر لابد ان يبين العذر حتى لا يبقى في قلب المقابل شيئاً. يعني احد الاشخاص اهديته عشرين مجلداً ومن ضمن هذا التفسير اللي يجمع الان هنا - [01:39:41](#)

قبل اربعة شهور وقبل اسبوع غضب مني ثم اتى بهذه الهدايا كلها. قلت لا بأس اخذتها ووضعتها عندي نعم. حدثنا عبد الله ابن محمد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة ابن الزبير عن ابي حميد الساعدي قال استعمل النبي صلى الله عليه وسلم عليه وسلم رجلاً من الازد يقال له ابن اثبية على الصدقة. فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي. قال فهلا جلس في بيت ابيه او بيت امه فينظر ايهدى له ام لا - [01:40:16](#)

والذي نفسي بيده لا يأخذ احد منه شيئاً الا جاء به يوم القيامة. يحمله على رقبته. ربنا قال وليحملن قالهم واثقالا مع اثقالهم. ان كان بعيراً له رغاء او بقرة لها قوام. او شاة تيعر - [01:40:33](#)

ثم رفع يديه حتى رأينا نروح عفرة لفتح العين ويروي بضمها عفرة الطير. اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت اذا يعطيك الاكرامية حتى تاخذني الدور. هذا لا شك انها رشوة - [01:40:53](#)

اما اذا اخذ من الطبيب وخرج ربما لا يعد واعطاك الاجرامية لا بأس. بس اذا اعطاك اياها تعرف من هو راح يرجع مرة ثانية وحتى تداريه ايضا هذا لا يجوز - [01:41:17](#)

باب اذا وهب هبة او وعظ ثم مات قبل ان تصل اليه. وقال عبيد ان مات وكانت وصلت الهدية والمهدى له حي فهي لورثته. وان لم تكن فصلت فهي لورثته لورثة الذي اهدى - [01:41:34](#)

وقال الحسن ايها مات قبل فهي لورثة المهدى له اذا قبضها الرسول يعني لو وصلت المهلة له اصبحت له حدثنا علي يعني هي الهدية لا تكون الا بالقبض. هذه قاعدة. وكانت فصلت هدية يعني سيدنا يعني عين - [01:41:54](#)

لا التعيين وحده لا يكون القبر القبر هي اروي فصلت وفصلت طيب يعني العز وحده لا يكفي. الهدية لا تكن لصاحبها الا بالقبر. نعم حدثنا ادارة انا وعدتك بهدية ثم ما وفيت وذهبت الى القاضي تقول وعدني القاعدة ان الوعد لا يوجب - [01:42:15](#)

قضاء ولكنه يجب ديانة حدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا سفيان قال حدثنا ابن المنكر قال سمعت جابر قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم لو جاء مال البحرين اعطيتك هكذا ثلاثاً - [01:42:44](#)

فلم يقدم حتى توفي النبي صلى الله عليه وسلم فامر ابو بكر منادياً فنادى من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدا او دين فليأتنا فأتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم وعدني فحثا لي ثلاثة. هذا وباللله بعد ما اخذ الحديث حتى يأتينا الدين. باب - [01:43:00](#)

كيف يقبض باب كيف يقبض العبد والمتاع. وقال ابن عمر كنت على بكر على بكر صعب اشتراه النبي صلى الله عليه وسلم قال هو لك يا عبد الله حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن ابن ابي مليحة عن المسور ابن مخزومة انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:43:22](#)

واقبية ولم يعطي مخزومة منها شيئاً. فقال مخزومة. يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي قال فدعوتاه له فخرج اليه وعليه قضاء منها - [01:43:49](#)

فقال خبئنا هذا لك. قال فنظر اليه فقال رضي مكررا صلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم -

01:44:10